

Distr.: Limited
12 December 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ٩٤ (د) من جدول الأعمال

البيئة والتنمية المستدامة: مواصلة تنفيذ

برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة

للدول الجزرية الصغيرة النامية

مشروع قرار مقدم من نائبة رئيس اللجنة، السيدة آيرينا أوبتشيفيتش (كرواتيا)، بناء

على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/58/L.30

مواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية

الصغيرة النامية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان بربادوس^(١) وبرنامج عمل التنمية المستدامة للدول الصغيرة

النامية^(٢)، الذي اعتمدته المؤتمر العالمي المعني بالبيئة والتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٢٢/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بشأن المؤتمر

العالمي،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ١٨٣/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر

١٩٩٦، و ٢٠٢/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ١٨٩/٥٣ المؤرخ

(١) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس،

٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل

الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.



١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، ووثيقة الاستعراض التي اعتمدها الجمعية العامة في دروتها الاستثنائية الثانية والعشرين^(٣)، وإلى قراراتها ٢٢٤/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٩٩/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٢٠٢/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ١٩٨/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٦٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وإذ تذكّر بإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٤) وخطة التنفيذ الصادرة عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة^(٥) وعلى وجه الخصوص، بالاهتمام الممنوح في الفصل السابع منها للدول الجزرية الصغيرة النامية وبما ورد في إعلان الألفية^(٦) وتوافق آراء مونتيري^(٧)، من إشارات إلى الاحتياجات المحددة للدول الجزرية الصغيرة النامية،

وإذ تشير إلى قرارها المتصل بعقد اجتماع دولي في عام ٢٠٠٤^(٨)، يشمل جزءا رفيع المستوى، من أجل إجراء استعراض كامل وشامل لتنفيذ برنامج العمل، كما نصت على ذلك خطة التنفيذ^(٩)،

وإذ ترحب بالأنشطة التحضيرية للاجتماع الدولي الجارية على الصعيدين الوطني والإقليمي، وإذ تعرب عن تقديرها للحكومات ساموا، والرأس الأخضر، وترينيداد وتوباغو، لاستضافتها اجتماعات تحضيرية إقليمية،

وإذ تؤكد من جديد الأهمية السياسية لاستعراض فترة العشر سنوات المقبل الذي سيتناول التقدم المحرز منذ المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، وإذ تؤكد أن الخطر الناشئ من ضعف الدول الجزرية الصغيرة النامية والتحديات التي تواجهها قد اشتد، وأن ذلك يستلزم تعزيز التعاون والمساعدة الإنمائية بغية تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

(٣) انظر القرار د/٢٢ - ٢، المرفق.

(٤) تقرير المؤتمر العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب) الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٦) انظر القرار ٢/٥٥.

(٧) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٨) القرار ٢٦٢/٥٧، الفقرة ٥.

(٩) A/58/170.

- ١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام؛
- ٢ - **تقر** النظام الداخلي المؤقت للاجتماع الدولي الذي سيستعرض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٢) بصيغته الواردة في مذكرة الأمين العام^(١٠)؛
- ٣ - **تقرر** أن يكون الاجتماع الدولي مفتوحا أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة، وأن يشارك فيه المراقبون وفقا للممارسة المتبعة في الجمعية العامة ومؤتمراتها وطبقا للنظام الداخلي للاجتماع الدولي؛
- ٤ - **ترحب** بالجهود المبذولة على الصعد الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية لتنفيذ برنامج العمل، وتحيط علما بالتقارير الواردة من الاجتماعات التحضيرية الإقليمية لمناطق المحيط الهادئ والمحيط الأطلسي والمحيط الهندي والبحر الأبيض المتوسط وبحر الصين الجنوبي ومنطقة البحر الكاريبي للدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- ٥ - **تكرر** التأكيد على الحاجة الملحة للتنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل^(١) وإعلان بربادوس^(١) ووثيقة الاستعراض التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية والعشرين^(٣) من أجل مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية في جهودها الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة؛
- ٦ - **تقرر** أن ينعقد الاجتماع الدولي في الفترة من ٣٠ آب/أغسطس إلى ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ وأن يشمل جزءا رفيع المستوى من أجل إجراء استعراض كامل وشامل لتنفيذ برنامج العمل، كما نصت على ذلك خطة جوهانسبرغ للتنفيذ^(٤)، وترحب بالعرض الذي تقدمت به حكومة موريشيوس لاستضافة الاجتماع الدولي؛
- ٧ - **تقرر** أيضا عقد مشاورات رسمية لمدة يومين في موريشيوس في ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٤، إذا ارتأى الاجتماع التحضيري المفتوح باب العضوية ضرورة لذلك وتم تمويلها من التبرعات، وذلك لتيسير التحضير للاجتماع الدولي على نحو فعال؛
- ٨ - **تحث** على أن يكون التمثيل والمشاركة في الاجتماع الدولي على أعلى مستوى ممكن؛
- ٩ - **تقرر** أن يهدف الاجتماع الدولي إلى الحصول على التزام سياسي متجدد من جانب المجتمع الدولي، وإلى التركيز على الإجراءات العملية من أجل مواصلة تنفيذ

(١٠) A/58/567 و Corr.1 و Corr.2.

برنامج العمل، مع مراعاة القضايا الجديدة والناشئة، والتحديات والحالات التي نشأت منذ اعتماد برنامج العمل؛

١٠ - **تؤيد** قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٥/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣، الذي قرر فيه بناء على توصية لجنة التنمية المستدامة في دورتها الحادية عشر عقد اجتماع تحضيرى أقاليمي للدول الجزرية الصغيرة النامية في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ في ناساو وتعرب عن تقديرها لحكومة جزر البهاما لاستضافة الاجتماع، وتشجع على المشاركة فيه على المستوى الوزاري؛

١١ - **تؤيد أيضا** قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٥٥/٢٠٠٣، بناء على توصية لجنة التنمية المستدامة في دورتها الحادية عشرة، عقد اجتماع تحضيرى خلال الدورة الثانية عشرة للجنة مدته ٣ أيام من ١٤ إلى ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، لإجراء تقييم متعمق لتنفيذ برنامج العمل ووضع الصيغة النهائية للتحضيرات المتعلقة بالاجتماع الدولي، بما في ذلك جدول أعماله؛

١٢ - **تقرر** أن يكون الاجتماع التحضيرى مفتوحا للجميع وأن يتبع فيه النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والترتيبات التكميلية التي وضعها المجلس للجنة التنمية المستدامة في مقرريه ٢١٥/١٩٩٣ المؤرخ ٤ آذار/مارس ١٩٩٣ و ٢٠١/١٩٩٥ المؤرخ ٨ شباط/فبراير ١٩٩٥ السارية على جميع الدول الأعضاء وغيرها من المشاركين، جريا على الممارسة التي اتبعت في اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وذلك مع الأخذ بأحكام اللجنة بشأن المساعدة المتعلقة بالسفر، ومع اتباع أحكام مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٣/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣؛

١٣ - **تشجع** مشاركة الأعضاء المنتسبين في اللجان الإقليمية والذين يمثلون الدول الجزرية الصغيرة النامية في الاجتماع الدولي، وتقرر أن تكون مشاركتهم وفقا للمادة ٦١ من النظام الداخلي المؤقت للاجتماع الدولي؛

١٤ - **تقرر أيضا** أن تكون مشاركة المجموعات الرئيسية، بما فيها المنظمات غير الحكومية، في الاجتماع الدولي وفقا للمادة ٦٥ من النظام الداخلي المؤقت للاجتماع الدولي؛

١٥ - **تقرر كذلك** أنه يجوز للمنظمات غير الحكومية التي يتصل عملها بموضوع الاجتماع الدولي، وغير المعتمدة حاليا لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن تقدم طلبات

لتشارك بصفة مراقب في الاجتماع الدولي، وفي اجتماعه التحضيري، بشرط موافقة الاجتماع التحضيري المفتوح؛

١٦ - **تخطيط علما بتعيين أمين عام للاجتماع الدولي؛**

١٧ - **تطلب إلى الأمين العام أن يكفل، بالتشاور مع وكالات ومؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة، وأخذا في الاعتبار التقارير التي يمكن أن ترد إليه من الوكالات المانحة الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف وكذلك من المجموعات الرئيسية بما فيها المنظمات غير الحكومية، تقديم تقرير توليفي في الوقت المناسب إلى لجنة التنمية المستدامة في دورتها الثانية عشرة على أساس الأعمال التحضيرية الوطنية والإقليمية والأقليمية التي تقوم بها الدول الجزرية الصغيرة النامية والأطراف الأخرى والتقارير التي تعدها؛**

١٨ - **تطلب القيام في حدود الموارد المتاحة توفير الموارد الضرورية، لإدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة لكفالة نشر أهداف ومقاصد الاجتماع الدولي على أوسع نطاق ممكن في الدول الأعضاء، والمجموعات الرئيسية بما فيها المنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام الوطنية والإقليمية والدولية، بما في ذلك من خلال شبكة المعلومات التابعة للدول الجزرية الصغيرة النامية، وذلك بهدف التشجيع على المساهمة في الاجتماع الدولي وعمليته التحضيرية ودعمهما؛**

١٩ - **تعرب عن تقديرها للتبرعات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني للتبرعات المنشأ بغرض مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية على المشاركة مشاركة كاملة وفعالة في الاجتماع الدولي وعمليته التحضيرية حسبما وافق عليه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٥٥/٢٠٠٣ ومقرره ٢٨٣/٢٠٠٣^(١١)، وتحث جميع الدول الأعضاء والمنظمات على التبرع بسخاء للصندوق؛**

٢٠ - **تشجع البلدان النامية على المشاركة مشاركة كاملة وفعالة في الاجتماع الدولي وتدعو البلدان والوكالات المانحة إلى تقديم موارد إضافية من خارج الميزانية، ولا سيما من خلال التبرعات إلى الصندوق الاستئماني، لتسهيل مشاركتها؛**

٢١ - **ترحب بجهود التنسيق الجاري الاضطلاع بها في منظومة الأمم المتحدة من خلال إنشاء فرقة عمل مشتركة بين الوكالات لتمكين منظومة الأمم المتحدة من تحسين التنسيق وتعزيز التعاون بشأن المسائل ذات الصلة بالعملية التحضيرية والاجتماع الدولي نفسه؛**

(١١) انظر أيضا A/C.2/58/4.

٢٢ - تدعو إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة، أن تضطلع من خلال شعبة التنمية المستدامة ووحدة الدول الجزرية الصغيرة النامية التابعة لها^(١٢)، بأنشطة في كل من العملية التحضيرية والاجتماع الدولي ولتعزيز التنسيق والتعاون داخل منظومة الأمم المتحدة وكذلك مع سائر المنظمات المتعددة الأطراف ذات الصلة، لكفالة فعالية التنفيذ والرصد والمتابعة لنتائج استعراض العشر سنوات لبرنامج العمل؛

٢٣ - تدعو أيضا مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نموا، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية^(١٣) إلى الوفاء بولايته وأن يدعو بقوة في ظل الشراكة مع الجهات المعنية في الأمم المتحدة ومع المجموعات الرئيسية، ووسائط الإعلام، والأوساط الأكاديمية والمؤسسات لتعبئة الدعم والموارد الدولية من أجل إنجاح الاجتماع الدولي، والمتابعة لنتائج استعراض العشر سنوات لبرنامج العمل؛

٢٤ - ترحب بما قدمه المانحون من تبرعات سخية لدعم تزويد وحدة الدول الجزرية الصغيرة النامية بالموظفين وتطلب إلى الأمين العام تقصي الخيارات العملية لتعزيز الوحدة، بعدة طرق من بينها إعادة توزيع الموارد، على أساس دائم في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ عملا بقراري الجمعية العامة ١٩٨/٥٦ و ٢٦٢/٥٧، بهدف تيسير التنفيذ الكامل والفعال لإعلان بربادوس وبرنامج عمل بربادوس ونتاج الاجتماع الدولي؛

٢٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين، في إطار البند المعنون "البيئة والتنمية المستدامة"، بندا فرعيا عنوانه "مواصلة تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية: متابعة نتائج الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج عمل بربادوس"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقرير الاجتماع الدولي إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين.

(١٢) وفقا لأحكام الفقرة ١٢٣ من برنامج عمل بربادوس والفقرة ١٥ من قرار الجمعية العامة ١٢٢/٤٩.

(١٣) انظر قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٦.